

**مقررات جلسة مجلس الوزراء رقم ٢٠٢٥/٣٣
التي عقدت يوم الإثنين بتاريخ ٢٠٢٥/١٠/٠٦
في القصر الجمهوري**

١. أخذ المجلس علماً بالإجراءات التي اتخذتها النيابة العامة التمييزية والمُرتبطة بالتجمّع في منطقة الروشة بتاريخ ٢٥/٩/٢٠٢٥.
٢. تعليق العمل بالعمل والخبر المُعطى لجمعية "الجمعية اللبنانية للفنون - رسالات" لحين جلاء نتيجة التحقيقات الإدارية والجزائية التي باشرتها كلّ من الإدارة والنيابة العامة التمييزية.
٣. إطلّع مجلس الوزراء على التقرير الشهري الذي عرضه قائد الجيش في الجلسة حول خطة حصر السلاح في المناطق اللبنانية كافة.
٤. الموافقة على مشروع مرسوم يرمي إلى تحديد دقائق تطبيق المادة /٣/ من القانون رقم ١ تاريخ ٢٤/٤/٢٠٢٥ (تعديل المادة /٧/ (هـ) و (و) من القانون المتعلق بسريّة المصارف والمادة /١٥٠/ من قانون النقد والتسليف تاريخ ١/٨/١٩٦٣ المُعدّلة بموجب القانون رقم ٣٠٦ تاريخ ٢٨/١٠/٢٠٢٢).
٥. الموافقة على ترفيع السيّدة أميرة علي الشامي إلى الفئة الأولى ونقلها إلى ملاك الهيئة العليا للتأديب وتعيينها عضواً متفرغاً في الهيئة المذكورة (مركز شاغر).
٦. الموافقة على مشروع مرسوم يرمي إلى تمديد مهلة براءتي الذمّة الصادرتين عن الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي بتاريخ ٢١/١١/٢٠٢٤ وبتاريخ ٢٨/١١/٢٠٢٤، والعائدتين لكُلّ من شركتي الخليوي MIC1 و MIC2 لمدة سنة واحدة إعتباراً من تاريخ إنتهاء صلاحيتهما.
٧. الموافقة على مشروع المرسوم الرامي إلى توزيع الإعتمادات المُخصّصة للمعالجة في المؤسسات العامّة والخاصّة على نفقة وزارة الصحة العامّة.
٨. الموافقة على مشروع مرسوم يرمي إلى الترخيص بإشغال قسم بمساحة /٤,٨٠٠/ متراً مربعاً من الاملاك العمومية التابعة لمصلحة سكك الحديد والنقل المشترك في محطة الناقورة - بيروت - طرابلس (N.B.T) من منطقة فرن الشباك العقارية، لصالح المديرية العامة لأمن الدولة.
٩. الموافقة على طلب وزارة الداخلية والبلديات، تجديد رخصة بطريقة الإتفاق الرضائي مع شركة (PRO IT) لقاء مبلغ /١٩٩,٨٠٠/ دولار أميركي، لزوم التجهيزات الخاصة بقوى الأمن الداخلي، وفقاً لأحكام الفقرة (٤) من المادة /٤٦/ من قانون الشراء العام.

١٠. الموافقة على مشروع المرسوم الرامي إلى تعيين مُمثلي الوزارات والمؤسسات العامة في المجلس الأعلى للصيد البري:

- السيد ساسين جورج روحانا مُمثل عن الاتحاد اللبناني للرماية والصيد،
- السيدة سيلفا قطيش رئيسة مصلحة الأحراج والثروة الطبيعية بالتكليف في مديرية التنمية الريفية والثروات الطبيعية ، ممثل عن وزارة الزراعة.
- السيد نزيه جوزيف أبي سمعان مُمثل عن جمعية المجلس الوطني للصيد البري،
- القاضي السيد عبد الرحمن السمان مُمثل عن وزارة العدل،
- السيد حسين فياض أمين سر نقابة تجار أسلحة الصيد وذخائرها في لبنان مُمثل،
- الرائد يوسف رحمه - أحد ضباط شعبة الخدمة والعمليات مُمثل عن وزارة الداخلية والبلديات،
- السيد لؤي الحاج شحادة مدير الواردات ومدير الضريبة على القيمة المضافة مُمثل عن وزارة المالية،
- المُقدّم محمد علي أحمد مُمثل عن وزارة الدفاع الوطني،
- السيدة إيلينا معلوف مُمثل عن المجلس الوطني للبحوث العلمية،
- السيد ميشال صوان مُمثل عن الجمعيات البيئية،
- السيد فؤاد عيتاني كأخصائي بيئي في علم الطيور،

١١. تعديل البند ١ من الجدول المرفق بقرار مجلس الوزراء رقم ٦ تاريخ ٢٠٢٥/٩/١٨ المُتعلق بالمشاركة في الإجتماعات السنوية للبنك الدولي وصندوق النقد الدولي في واشنطن لجهة تحمّل وزارة المالية نفقات السفر والإقامة للوزير والوفد المرافق بدلاً من وزارة الخارجية والمغتربين والباقي دون تعديل.

١٢. أخذ المجلس علماً بسفر رئيس الجمهورية والسيدة الاولى إلى حاضرة الفاتيكان على رأس وفد رسمي يومي ١٨ و ١٩/١٠/٢٠٢٥ للمشاركة في حفل تطويب الشهيد الطوباوي أغناطيوس مالويان في بازيليك القديس بطرس وقرر المجلس الموافقة على ما يلي:

١. تشكيل الوفد المرافق لرئيس الجمهورية والسيدة الأولى إلى حاضرة الفاتيكان، وتحمّل المديرية العامة لرئاسة الجمهورية النفقات الناتجة عن سفر الرئيس وسفر السيدة الأولى والوفد المرافق والمفرزة السبّاقة.
٢. تكليف السيد نائب رئيس مجلس الوزراء تمثيل السيد رئيس الجمهورية في القمة الروسية العربية التي ستعقد بتاريخ ٢٠٢٥/١٠/١٥ في مدينة موسكو على أن تتحمل المديرية العامة لرئاسة الجمهورية النفقات الناتجة عن تذكرة السفر وإقامة السيد نائب رئيس مجلس الوزراء، بينما تتحمل وزارة الخارجية والمغتربين تغطية النفقات الإضافية الأخرى.